

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

## الزكاة إستثمارك الرابع

### تقديم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين وبعد :  
فيسعدنا فى الإغائة الإسلامية أن نقدم لجمهور المسلمين موجزا لأحكام الزكاة حتى يعلم المسلم بعضها من واجباته نحو ربه ونحو الفقراء مفعلا ركنا ركينا من أركان الإسلام الخالد شعاره فى ذلك قول الله سبحانه (وَعَجِلْتُ إِلَيْكَ رَبِّ لِتَرْضَى) (طه 84)  
وتأتى أهمية هذا الموجز بعد أن توسع الناس فى معاشهم وتجاراتهم ومجالات عملهم وصور الكسب فاختلطت المفاهيم وحرار الناس من هنا نقدم هذه المساهمة سائلين الله سبحانه أن يتقبلها وأن يتجاوز عن تقصيرنا والله من وراء القصد وهو يهدى السبيل.

### أهمية الزكاة :

الزكاة ركن من أركان الإسلام الأساسية وهى فريضة على كل مسلم تتوفر فيه شروطها فيجب عليه إخراجها لمستحقيها .  
وقد ورد لفظ الزكاة فى القرآن الكريم مع الصلاة فى أكثر من (80) آية من كتاب الله سبحانه وتعالى .

(إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ) (البقرة 277)

وكذلك قول النبى صلى الله عليه وسلم (بنى الإسلام على خمس : شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وإقام الصلاة وإيتاء الزكاة وصوم رمضان وحج البيت لمن إستطاع إليه سبيلا) رواه البخارى ومسلم.  
واتفق العلماء على أن من أنكر الزكاة وجد وجوبها فقد كفر وخرج من الإسلام.  
وتسمى الزكاة أيضا صدقة والصدقة هنا يقصد بها الزكاة المفروضة وليس صدقة التطوع.

### تعريف الزكاة:

تعرف الزكاة بأنها الجزء المخصص للفقير والمحتاج من أموال الغنى . والزكاة مشتقة فى اللغة العربية من زكا والتي تعنى النماء والظهور والبركة . فإخراج الزكاة طهرة لأموال المسلم وقربة إلى الله تعالى يزداد بها ومجمعه بركة وصلاحا .

فالزكاة طهرة للمجتمع من التحاسد والتباغض وعنصر هام لزيادة التواد والتكافل بين أفراد المجتمع وذلك لقول الله تعالى (خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ). (التوبة 103)

### حكمة الزكاة:

المسلم الغنى ينظر إلى ثروته وأمواله كأمانة استأمنه الله عليها ينبغي عليه أن يودى حقها ويستعملها فيما يرضى الله تعالى ويحث الله تعالى المسلمين على الإنفاق من أموالهم ليسدوا حاجات الفقراء والمحتاجين.

( مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْسُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ) (البقرة 245)

والزكاة فى الإسلام هى أول نظام عرفته البشرية لتحقيق الرعاية للمحتاجين والعدالة الإجتماعية بين أفراد المجتمع حيث يعاد توزيع جزء من ثروات الأغنياء على الطبقات الفقيرة والمحتاجين .

والزكاة طهرة لأموال المزكى وطهرة لنفسه من الأنانية والطمع والحرص وعدم المبالاة بمعاناة الغير . فى الحديث الصحيح ( عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (تعس عبد الدينار، تعس عبد الدرهم، تعس عبد الخميصة، تعس عبد الخميعة، إن أعطي رضي، وإن لم يعط سخط، تعس وانتكس وإذا شيك فلا انتقش. طوبى لعبد أخذ بعنان فرسه فى سبيل الله، أشعث رأسه، مغبرة قدماه، إن كان فى الحراسة كان فى الحراسة، وإن كان فى الساقية كان فى الساقية، إن استأذن لم يؤذن له، وإن شفع لم يشفع ) . (رواه البخارى) وهى كذلك طهرة لنفس الفقير أو المحتاج من الغيرة والحسد والكرهية لأصحاب الثروات . وتؤدى الزكاة إلى زيادة تماسك المجتمع وتكافل أفرادها والقضاء على الفقر وما يرتبط به من مشاكل إجتماعية وإقتصادية وأخلاقية إذا أحسن استغلال أموال الزكاة وصرفها لمستحقيها.

### دور الزكاة وتأثيرها على المجتمع:

من مزايا الزكاة أنها عبادة فردية ونظام إجتماعى فى آن واحد.

- للزكاة دور مهم فى تنشيط الحركة الإقتصادية: لأن المسلم إذا كثر ماله فهو مضطر لأن يدفع الزكاة عنه بقدر أدناه 2.5% كل سنة مما يودى إلى نفاذه. لذلك فهو حريص على الإتجار به حتى يودى الزكاة من أرباحه وبذلك يخرج المال من الكنز إلى التداول وتنشط الحركة الإقتصادية كذلك.

- الزكاة تؤدي إلى تقليل الفوارق بين الناس: إن الإسلام يقر التفاوت في الأرزاق لأنه نتيجة للتفاوت في المواهب والطاقات ولكنه يرفض أن يصير الناس طبقتين، بل يحرص أن يشارك الفقراء الأغنياء في النعيم. والزكاة هي إحدى الوسائل الكثيرة التي يستعملها لبلوغ هذه الغاية.
- للزكاة دور كبير في القضاء على التسول.
- للزكاة دور كبير في تشجيع الشباب على الزواج، عن طريق مساعدتهم على تكاليفه.

### النية :

النية ركن هام في الزكاة . ينبغي عقد النية على أن هذا المال المستخرج هو الزكاة الواجبة إرضاء لله تعالى وإتماما للدين.

### وقت الزكاة:

تجب الزكاة فوراً عند حلول الحول ولا يجوز تأخيرها . ويجوز إخراج الزكاة قبل وقتها إذا اقتضت الحاجة لذلك كتعرض بلد مسلم لمحنة أو لمصيبة كبرى .

### النصاب :

والنصاب هو مقدار معين من المال محدد شرعاً لا تجب الزكاة في أقل منه وتختلف قيمة النصاب حسب نوع المزكى عنه .

وقد حدد النبي صلى الله عليه وسلم النصاب بعشرين مثقالاً من الذهب وهي تساوي (85) جراماً من الذهب الخالص - وحدد نصاب الفضة وهي تساوي ( 595 ) جراماً من الفضة الخالصة .

### ونصاب العملات الورقية هو ما يكافئ (85) جراماً من الذهب الخالص ويتغير بتغير قيمة العملة .

ويعد الشخص غنياً إذا امتلك النصاب زيادة على حاجاته الأساسية وحاجات عائلته ومن تحت رعايته بالنسبة للطعام والشراب والملبس والمركب والمسكن وأدوات عمله والضرورات الأخرى . ومتى امتلك الشخص النصاب زيادة على حاجاته وحاجات أسرته الأساسية لمدة سنة قمرية وجب عليه إخراج الزكاة.

### الأموال التي تجب عنها الزكاة:

فرض الإسلام الزكاة في الذهب والفضة ويقاس عليهما العملات المختلفة وكذلك عروض التجارة والزروع والثمار والأنعام والركاز والمعادن .

وهذه بعض الملاحظات على الأموال الواجب فيها الزكاة وقيمة النصاب فيها:

### الذهب والفضة :

يبلغ نصاب الذهب 85 جراماً من الذهب الخالص.

ونصاب الفضة 595 جراماً من الفضة الخالصة.

والذهب الخالص هو السبائك الذهبية .

وقيمة الزكاة فيها 2.5% من قيمتها الخالصة حسب سعر الذهب والفضة يوم وجوب الزكاة .

### زكاة الحلى من الذهب والفضة:

الحلى المصنعة من غير الذهب والفضة لا زكاة فيها .

حلى المرأة المعد للإستعمال الشخصي لا زكاة فيها إذا لم تزد عن القدر المعتاد لزينة المرأة بين مثيلاتها في المستوى الإجتماعي لها .

أما ما زاد عن القدر المعتاد لبسه فيجب تزكيته لأنه صار فيه معنى الإكتناز والإدخار وكذلك تزكى المرأة عن ما عزفت عن لبسه من الحلى لقدم طرازه أو نحو ذلك من الأسباب .

وتجب الزكاة في الحلى مهما بلغت إذا اشترتها المرأة بنية الإدخار أو الإستثمار .

وتحسب زكاة حلى الذهب والفضة حسب وزن الذهب والفضة الخالصين ولا اعتبار بالقيمة ولا زيادتها بسبب الصياغة والصناعة ولا بقيمة الأحجار الكريمة والقطع المضافة من غير الذهب والفضة .

الحلى المصنوعة من غير الذهب الخالص يسقط من وزنها مقدار ما يخالطها من غير الذهب . ففي الذهب عيار (21) قيراطاً يسقط مقدار الثمن ويزكى عن الباقي .

وفي الذهب عيار (18) قيراطاً يسقط مقدار الربع ويزكى عن الباقي .

### المقتنيات من الذهب والفضة:

المقتنيات من الذهب والفضة وإن حُرمت تجب الزكاة فيها . ومثال ذلك ما اتخذته الرجل من الزينة المحرمة كسوار الذهب للساعة أو قلم ذهبي أو ساعة ذهبية أو خاتم ذهبي .

وحلى المرأة من الذهب والفضة التي تتخذها تشبيهاً بالرجال ، وكذلك آنية الذهب والفضة ونحوها. ويضم الذهب بعضه إلى بعض وتضم الفضة بعضها إلى بعض فإن بلغ النصاب وجبت الزكاة .

### ملاحظة :

إذا لم يرغب الشخص في إخراج القدر الواجب عليه ذهباً أو فضة يجوز أن يخرج قيمتها بالعملات الورقية .

### العملات الورقية:

تعامل العملات الورقية معاملة الذهب والفضة من حيث النصاب .  
قيمة النصاب في أى عملة ورقية هو ما يساوى قيمة (85) جراما من الذهب الخالص.  
ويدخل في حساب مدخراتك من العملات الورقية ما تمتلكه نقدا والحسابات البنكية والقيمة السوقية للأسهم والسندات وكذلك الدين المرجو السداد .

### زكاة العقارات والمستغلات :

- لا يدخل في حساب الزكاة قيمة المنزل المعد للسكن وكذلك أثاثه.
- تجب الزكاة على إيرادات العقارات المؤجرة ، فيضم المالك إيرادها إلى أمواله فإن بلغت النصاب يؤدي زكاتها 2.5% .
- العقارات التي تتخذ للإستثمار تجب الزكاة على قيمتها السوقية وكذلك الإيرادات المتحصلة منها والسيارات الكبيرة والصغيرة والمصانع ومزارع البقر لإنتاج الألبان ومزارع الدجاج لإنتاج البيض والدجاج وغير ذلك.
- يرى الفقهاء المعاصرون أن الزكاة واجبة في هذه الأموال ويخرج عنها 2.5%.

### زكاة عروض التجارة:

- تجب الزكاة في جميع الأموال التي اشترت بنية المتاجرة بها سواء كانت عقارا أو مواد غذائية أو زراعية أو مواشى أو غيرها .
- ولا تجب الزكاة في العروض التي ينوى التاجر أو الشركة الاحتفاظ بها كأدوات إنتاج مثل المباني والآلات والسيارات والمعدات والأراضى التي ليس الغرض بيعها والمتاجرة فيها .

### كيف تزكى عروض التجارة:

عند حولان الحول يقيم التاجر ما عنده من بضاعة ويضمها الى ما لديه من نقود ثم يضيف إليها ماله من ديون مرجوة السداد ثم يطرح منها الديون التي عليه ثم يزكى الباقي بنسبة ربع العشر 2.5% ويقيم التاجر سلعته بسعر السوق الحالى سواء كان منخفضا عن سعر الشراء أو مرتفعا . ويجوز إخراج الزكاة من أعيان البضائع تيسيرا على الناس .

### الأسهم والسندات:

**الأسهم:** يتألف رأس مال الشركات المساهمة من أسهم متساوية . هذه الإسهام يشتريها أصحابها وهي قابلة للبيع والشراء فى كل وقت فى (البورصة) فالسهم جزء من رأسمال الشركة يربح ويخسر وله قيمة إسمية محددة عليه وقيمة سوقية تتحدد فى السوق وتتأثر بالظروف. وإصدار الأسهم وبيعها وشراؤها مباح عند جمهور الفقهاء المعاصرين والسؤال الآن هل فى الأسهم زكاة؟ وكيف؟

بين العلماء المعاصرون أن الأسهم أموال إتخذت للإتجار وأن صاحبها يكسب ككل تاجر فى سلعته فهى من عروض التجارة وزكاتها 2.5% من قيمة الأسهم حسب تقديرها فى الأسواق مضافا إليها الربح إذا بلغت النصاب .

**السندات:** السند: تعهد مكتوب من شركة أو حكومة أو بنك بسداد مبلغ معين فى تاريخ معين فهو قرض نظير فائدة مقدرة. ويعتبر حامل السند مقرضا وفى الوقت المحدد يقبض قيمة القرض مع فوائده والسند يشبه السهم من حيث قابليته للبيع والشراء فى سوق الأوراق المالية.

تزكى هذه السندات كل عام فهى دين مؤكد تحصيله وهى هنا تنمى وتجلب لصاحبها ربحا ولو حراما فهى أولى بالتزكية مع وجوب التوقف عن التعامل بها وهذا رأى جمهور الفقهاء والمذاهب . وتحسب الزكاة على قيمة السند الإسمية أما الفوائد المحرمة فلا زكاة فيها لأنها مال حرام يجب إرجاعه إلى صاحبه وإذا لم يعرف صاحبه فيجب إعطاؤه كله للفقراء.

### زكاة الثروة الصناعية :

لا زكاة فى المباني والمعدات وأدوات الإنتاج المعدة للتصنيع .  
وتخرج الزكاة على الربح الذى يدره المصنع وكذلك على المواد الخام المستخدمة فى التصنيع إذا حال عليها الحول وكذلك المواد المصنعة التي لم يتم بيعها بعد وتقيم بما فيها من المواد الخام ولا عبرة بما زادته الصنعة فى قيمتها .

### زكاة الديون :

يقسم الفقهاء الديون إلى قسمين:

- دين مرجو الأداء

وهو ما كان على مقر بالدين قادر على أدائه أو جاحد للدين ولكن عليه بينة أو دليل بحيث لو رفع أمره للقضاء استطاع التاجر استرداده . فتجب الزكاة فى هذا القسم من الديون .

- دين غير مرجو الأداء  
وهو ما كان على جاحد أو منكر وليس عليه بينة أو كان على مقر بالدين ولكن كان مماطلا أو معسرا لا يقدر على السداد .  
لا تجب الزكاة في هذا القسم من الديون إلا بعد قبضه فعلا فيزكى سنة واحدة وإن بقي عند المدين سنين .

## كيفية حساب الزكاة:

تحدد قيمة النصاب وهي ما يكافئ قيمة 85 جم من الذهب الخالص.  
تضاف الأموال الزكوية ثم يطرح منها الديون المستحقة حالا إن وجدت .  
تحتسب قيمة الزكاة بنسبة ربع العشر من الناتج .

(مجموع الأموال الزكوية – الديون المستحقة حالا) x 2.5% = الزكاة

## أنواع أخرى من أموال الزكاة

### زكاة الزروع والثمار:

ثبت وجوب الزكاة في الثروة الزراعية بالقرآن والسنة والإجماع. يقول الله تعالى  
" (وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ ) " الانعام (141)

وقوله تعالى ( يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ إِلَّا أَنْ تُغْفِضُوا فِيهِ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ )

(البقرة 267 ) ومن السنة قول النبي صلى الله عليه وسلم : " فيما سقت الأنهار والغيم العشور وفيما سقي بالساقية نصف العشر " ( رواه مسلم ).

### هل تزكى جميع الحاصلات الزراعية ؟

اختلف فقهاء المسلمين قديما وحديثا في الحاصلات الزراعية التي تجب فيها الزكاة على عدة أقوال :  
- يرى الإمام أبو حنيفة أن الزكاة واجبة في جميع ما تنتجه الأرض من محاصيل وثمار وفاكهة وخضار ونحوها .  
- ذهب آخرون الى أن الزكاة واجبة فقط في كل ما يتخذة الناس قوتا يعيشون به حال الإختيار لا الاضطرار مثل الحنطة والأرز والذرة ونحوها .  
- وذهب آخرون الى أن الزكاة واجبة في كل ما يبس ويبقى ويكال فقط .

## نصاب المحاصيل الزراعية:

جاء في الحديث الصحيح : " ليس في دون خمسة أو سق صدقة " والخمسة أوسق تعادل ما وزنه (653) كيلوجراما من القمح ونحوه.

## وقت إخراج زكاة المحاصيل الزراعية :

لا يراعى الحول في زكاة الزروع ، بل يراعى الموسم والمحصول لقول الله عزوجل : " وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ " (الأنعام 141) . فلو أخرجت الأرض أكثر من محصول في السنة وجب على صاحبها إخراج الزكاة عن كل محصول .

## مقدار زكاة الزروع :

يختلف مقدار زكاة الزروع بحسب الجهد المبذول في الري على النحو التالي :-  
في حالة الري بدون تكلفة يكون المقدار الواجب هو العشر 10% .  
في حالة الري بوسيلة فيها كلفة يكون مقدار الزكاة هو نصف العشر أى 5%  
في حالة الري المشترك بين النوعين يكون المقدار الواجب ثلاثة أرباع العشر أى 7.5% .

### ملاحظات :-

الأصل أن تخرج الزكاة من أصل المحصول ويرى بعض العلماء جواز إخراج القيمة وذلك بأن يحسب قيمة الزكاة الواجبة في المحصول ثم يقدر قيمتها بالسوق ويخرجها نقدا. يضم الزرع الواحد بعضه إلى بعض ولو اختلفت الأرض التي زرع فيها .

تضم الأصناف من الجنس الواحد من الزروع والثمار بعضها إلى بعض ولا يضم جنس إلى آخر .

## زكاة الأنعام :

تجب الزكاة في الإبل والبقر والغنم

شروط وجوب الزكاة في الأنعام :

1) أن تبلغ النصاب وهو الحد الأدنى لما تجب فيها الزكاة وهو كالاتى :-

- نصاب الإبل خمسة وليس فيما كان أقل من ذلك زكاة .

- نصاب الغنم أربعون وليس فيما كان أقل من ذلك زكاة .

- ونصاب البقر ثلاثون وليس فيما كان أقل من ذلك زكاة .

- (2) أن يحول عليها الحول وتضم أولاد الأنعام الى أمهاتها وتتبعها في الحول .  
(3) أن تكون سائمة ويقصد بالسائمة لغة الراعية وشرعا هي المكتفية بالرعى أكثر أيام السنة من الكلاً المباح عن أن تعلف . فأما إن كانت معلوفة فلا زكاة فيها .  
(4) وكذلك لا زكاة في الإبل والبقر العاملة وهي التي يستخدمها صاحبها في الحرث أو السقى أو الحمل وما شابه ذلك من الأشغال .

### مقدار الزكاة من الأنعام:

الجدول الآتى توضح قيمة النصاب والزكاة الواجبة في كل نوع من الأنعام .  
نصاب زكاة البقر ومقدار الزكاة فيها على النحو التالي :

عدد البقر من - الى	القدر الواجب فيه
1 - 29	لا شيء فيه
30 - 39	تبيع (التبيع ما أتم من البقر سنة ودخل الثانية ذكرا كان أو أنثى )
40 - 59	مسنة (انثى من البقر أتمت سنتين ودخلت في الثالثة)
60 - 69	تبيعان أو تبيعتان
70 - 79	مسنة وتبيع
80 - 89	مستنان
90 - 99	ثلاثة أتبعه
100 - 109	مسنة وتبيعان
110 - 119	مستنان وتبيعان
120 - 129	ثلاث مسنات أو أربعة أتبعه

وهكذا ما زاد عن ذلك في كل ثلاثين تبيع أو تبيعه . وفي كل أربعين مسنة .

والجواميس صنف من أصناف البقر ينبغى ضمها الى ما عنده من البقر واخراج زكاتها .  
نصاب الغنم والقدر الواجب فيها:-  
ويكون نصاب الغنم ومقدار الزكاة فيه على النحو التالي :-  
النصاب من الغنم القدر الواجب منه

عدد الأغنام من - الى	القدر الواجب فيها
1 - 39	لا شيء فيه
40 - 120	شاه واحدة (انثى من الغنم لا تقل عن سنة)
121 - 200	شأتان
201 - 399	ثلاث شياه
400 - 499	أربع شياه

وهكذا ما زاد على ذلك في كل مائة شاه شاه واحدة.

### ملاحظات:

#### الأنعام المعدة للتجارة:

تعامل الأنعام المعدة للتجارة معاملة عروض التجارة ، وتحسب زكاتها بالقيمة لا بعدد الرؤوس المملوكة ، لذا لا يشترط النصاب المذكور سالفا لوجوب الزكاة فيها ، بل يكفي أن تبلغ قيمتها نصاب زكاة النقود (وهو ما قيمته 85 جرام من الذهب

الخالص ) لتجب الزكاة فيها ، فيضمها مالها الى ما عنده من عروض التجارة والنقود ويخرج الزكاة عنها بنسبة ربع العشر (2.5%) متى ما استوفت شروط وجوب زكاة التجارة من بلوغ النصاب وحولان الحول .

### زكاة غير الأنعام :-

لا زكاة في شئ من الحيوانات غير الإبل والبقر والغنم فلا زكاة في الخيل والبغال والحمير إلا إذا كانت للتجارة .

### زكاة الركاك والمعدن :

ذهب العلماء إلى وجوب الزكاة بنسبة الخمس في الركاك والمعدن المستخرج من الأرض لقول النبي صلى الله عليه وسلم "وفي الركاك الخمس ولقوله تعالى " (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ) (البقرة 267) فكل ما استخرج من الأرض مما له قيمة كالذهب والفضة والحديد والنحاس والنفط والياقوت والكبريت ونحو ذلك يجب إخراج خمسه زكاة من قليله وكثيره عند وقت استخراجه واشترط البعض أن يبلغ نصابا .

### مصارف الزكاة :

مصارف الزكاة ثمانية أصناف محصورة في قوله تعالى " إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ " (التوبة 60) وهذا بيان لمصارف الزكاة الثمانية المذكورة في الآية الكريمة :

#### 1,2 الفقراء والمساكين :

وهم المحتاجون الذين لا يجدون كفايتهم . والمساكين قسم خاص من الفقراء وهم الذين يتعففون عن السؤال ولا يفتن لهم الناس . ويعطى الفقراء والمساكين من الزكاة ما يسد حاجتهم ويخرجهم من الحاجة الى الكفاية .

#### 3-العاملون على الزكاة :

وهم الذين يتولون العمل على جمع الزكاة ولو كانوا من الأغنياء ويدخل فيهم الجباة والحفظة لها والرعاة للأنعام منها والكتبة لديوانها .

#### 4 - المؤلفة قلوبهم :-

وهم الذين يراد تأليف قلوبهم وجمعها على الإسلام أو تثبيتها عليه ، لضعف إسلامهم ، أو كف شرهم عن المسلمين أو جلب نفعهم في الدفاع عنهم .

#### 5- وفي الرقاب :

ويشمل المكاتبين والأرقاء فيعان المكاتبون بمال الصدقة لفك رقابهم من الرق ويشترى به العبيد ويعتقون وهذا المصروف لم يعد له وجود في العالم ولكن يمكن فك الأسير المسلم من يد الإعداء بمال يؤخذ من الزكاة في باب الرقاب وبذلك يستمر المصروف ما بقيت الحروب

#### 6- الغارمون :

وهم الذين تحملوا الديون وتعذر عليهم أداؤها فيأخذون من الزكاة ما يفى بديونهم .

#### 7- وفي سبيل الله :

المراد المجاهدون في سبيل الله فيعطون من الزكاة سواء كانوا أغنياء أم فقراء . " وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ " هو مصرف عام يشتمل على كل ما من شأنه إعلاء كلمة الله . ويدخل فيها إعداد الدعاة وبناء المدارس والمساجد في غير بلاد المسلمين والنفقة على المدارس الشرعية وغير ذلك .

#### 8- وابن السبيل :

وهو المسافر المنقطع عن بلده فيعطى من الزكاة ما يستعين به على تحقيق مقصده نظرا لفقره العارض .

- يستحب أعطائها للأقارب وطلبة العلم لما لهم من قربي من الله سبحانه .

- ويجوز نقل الزكاة من بلد الى آخر إذا استغنى أهل البلد عنها .

### من لا تصرف لهم الزكاة:

وهم خمسة أصناف:

- الأغنياء: لقول النبي صلى الله عليه وسلم(لا تحل الصدقة لغنى.....) رواه الخمسة.

- الأقوياء المكتسبون: لقول النبي صلى الله عليه وسلم(لا تحل الصدقة لغنى ولا لذي مرة سوى.....) والمقصود السليم القوى القادر على العمل والكسب.

- غير المسلمين: أجمع العلماء أن الزكاة لا تعطى لكافر محارب ولا مرتد ولا ملحد ويجوز إعطائهم من صدقة التطوع أي من غير الزكاة.

- **الأقارب:** إذ لا يجوز أن يدفع الزوج زكاته إلى زوجته لأنه مكلف بالإففاق عليها وإذا دفع لها فكأنما دفعها لنفسه. ولا يجوز دفع الزكاة للوالدين وللأولاد إذا كان مكلفا بالإففاق عليهم. ويجوز دفع الزكاة لسائر الأقارب سوى سالفى الذكر.

- **آل محمد صلى الله عليه وسلم:** وهم بنو هاشم عند الجمهور وزاد الشافعية بنى عبد المطلب. يرى جمهور الفقهاء أن آل محمد(ص) لا يجوز لهم أخذ الزكاة.

### **صدقة التطوع:**

- يقصد بالصدقة التبرعات النقدية أو العينية سوى الزكاة .  
وتشمل التبرع بالأموال والطعام والملابس والدواء والأثاث وكل ما له قيمة .  
- الصدقة هي عنصر أصيل في الثقافة الإسلامية وقيمة عليا من قيم المجتمعات الإسلامية.  
- وتعد الصدقة وسيلة ضرورية لتربية النفس وإصلاحها وإثارة معانى الخير والبر فيها وحضها على الإحسان إلى الغير . يقول الله تعالى " **لَنْ تَأَلَوْا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ** " (آل عمران 92)

- ويتصدق المسلم غالبا شكرا لله تعالى على نعمه و فى المناسبات السارة كالزواج والولادة ورجوع الغائب والنجاح فى العمل ونحو ذلك .

- كذلك يتصدق المسلم عن الميت ليصله ثواب الصدقة .  
- ويمكن أن تكون الصدقة بديلا لبعض الممارسات الحديثة مثل إقامة الحفلات وإرسال بطاقات التهنية والورود والتي غالبا ما ينفق فيها الكثير من الأموال بلا جدوى ولا منفعة للفقير .

### **زكاة الفطر:**

وهى الزكاة التي تجب بالفطر من رمضان .  
وهى واجبة على كل فرد من المسلمين ، صغير أو كبير ، ذكر أو أنثى ، حر أو عبد .  
وحكمتها تطهير الصائم مما عسى أن يكون قد وقع فيه أثناء الصيام من لغو أو رفث وكذلك لتكون عوناً للفقراء والمحتاجين على شراء احتياجات العيد ليشاركوا المسلمين فرحتهم .  
على من تجب ؟

- تجب على كل مسلم يكون لديه ما يزيد عن قوته وقوت عياله وعن حاجاته الأصلية .  
- ويلزم المسلم أن يخرج زكاة الفطر عن نفسه وزوجته وعن كل من تلزمه نفقتهم .

### **مقدار زكاة الفطر:**

الواجب فى زكاة الفطر صاع من أرز أو قمح أو شعير ونحو ذلك مما يعتبر قوتا يتقوت به .  
والصاع مكيال يتسع لما مقداره (2.5) كيلو جرام من الأرز . ويختلف الوزن بالنسبة لغير الأرز من الأقوات . ويجوز إخراج زكاة الفطر نقدا بمقدار قيمتها العينية وهو الأولى بالأداء فى عصرنا الحاضر نظرا لأن الفقير أدرى بأولوياته والله أعلم .

### **وقت زكاة الفطر:**

تجب زكاة الفطر بغروب الشمس من آخر يوم من شهر رمضان ، والسنة إخراجها يوم الفطر قبل صلاة العيد .  
ويجوز تعجيل إخراجها من أول أيام رمضان ولا سيما إذا سلمت لمؤسسة خيرية حتى يتسنى لها الوقت الكافى لتوزيعها .  
وتصرف زكاة الفطر مصرف الزكاة الواجبة أى توزع على الأصناف الثمانية المذكورة سابقا .

### **فدية الإفطار:**

هى مبلغ من المال يؤديه العاجز عن الصوم للفقراء بدلا عن الصيام وذلك لقوله تعالى " **وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهِ فِدْيَةٌ طَعَامُ مَسْكِينٍ** " (البقره 184).

وتجب الفدية على من فقد القدرة على الصوم أبدا ويحصل ذلك بالشيخوخة والمرض الذى لا يرجى برؤه .

### **مقدار الفدية:**

- الأصل فى الفدية أن تكون بإطعام فقير واحد عن كل يوم .  
- فيطعم فقيرا واحدا طعاما جاهزا وجبتين مشبعتين عن كل يوم أفطره .  
- ويجوز أن يخرج الطعام عينا بأن يخرج صاعا من قوت أهل البلد عن كل يوم .  
- وله أن يخرج قيمة الطعام نقدا وتقدر بقدر قيمة زكاة الفطر عن كل يوم .

### **الفرق بين الزكاة والضريبة:**

رغم أن الزكاة والضريبة يلتقيان فى وجود عنصر الإلزام فيهما، وفى أنهما تؤديان إلى سلطة عامة فيبينهما أوجه خلاف متعددة أهمها:

- أن الزكاة عبادة أما الضريبة فهي إلزام مدنى.
- أن الزكاة يحدد نصابها ومقدارها من قبل الشريعة فهي ثابتة لا تتغير, أما الضريبة فإن أولى الأمر يحددون مقدارها, وبإمكانهم تعديلها أو إلغاؤها.
- أن الضريبة علاقة بين المواطن والدولة, أما الزكاة فهي علاقة بين المكلف وربّه, فهو يؤديها لأصحابها ولولم يطالب بها.
- الضريبة محصورة الأهداف فى الأمور المادية, أما الزكاة فلها أهداف روحية وأخلاقية وإنسانية فضلا عن أنها عبادة وضريبة.

### استفسارات عن الزكاة

- س :** اشتريت قطعة أرض بنية الاستثمار فهل يجب حساب الزكاة تبعا لقيمتها الشرائية أو السوقية ؟
- ج :** عند حوالان الحول قدر قيمة الأرض تبعا لسعر السوق ثم أخرج زكاتها 2.5% من قيمتها السوقية ؟
- س :** هل تجزئ الضرائب التي تخصمها الدولة عن الزكاة ؟
- ج :** الضرائب لا تجزئ عن الزكاة فهي تختلف عن الزكاة من وجوه متعددة وفى الغالب لا تنفق فى مصارف الزكاة .
- س :** أعرت أختى قطعة أرض ليزرعها فعلى من تجب زكاتها علي أم عليه ؟
- ج :** إذا كان أخوك يزرعها لنفسه فيجب عليه إخراج زكاتها . أما إن كان أخوك يزرعها لك فتجب عليك زكاتها .
- س :** امتلك النصاب أول الحول ثم نقص ماله أثناء العام عن النصاب ثم كمل النصاب فمتى تجب عليه الزكاة ؟
- ج :** عند أبى حنيفة أن المعتبر هو وجود النصاب أول الحول وآخره و لا يضر نقصه بينهما .
- وذهب البعض الى أنه لو نقص النصاب أثناء الحول ثم كمل إعتبر اكتمال الحول من يوم كماله .
- س :** مات وعليه زكاة فهل تجب الزكاة فى التركة ؟
- ج :** تجب الزكاة فى ماله وتقدم على الدين والوصية والورثة . لقوله تعالى "من بعد وصية يوصى بها أو دين " والزكاة دين قائم لله تعالى ولقول النبي صلى الله عليه وسلم " فدين الله أحق أن يقضى"
- س :** كيف يزكى المال المشترك ؟
- ج :** إذا كان المال مشتركا بين شريكين أو أكثر لا تجب الزكاة على واحد منهم حتى يكون لكل واحد منهم نصاب كامل وإن بلغ المال المشترك نصابا .
- س :** هل يجوز إعطاء الزكاة للزوجة والوالدين والأبناء ؟
- ج :** يحرم إعطاء الزكاة للزوجة والآباء وإن علوا والأبناء وإن نزلوا وذلك لأنه مكلف بالنفقة عليهم .
- س :** هل يجوز إعطاء غير المسلمين من الزكاة ؟
- ج :** لا يجوز إعطاء غير المسلم من الزكاة إنما يجوز إعطاؤهم من الصدقة .

والله ولى التوفيق

إعداد مكتب

الإغاثة الإسلامية-إيطاليا